

كراسة شــروط ومواصفات المجمعات التجارية





المحتويات

كراسة شروط ومواصفات المجمعات

التجارية

			ء م
ت الواردة	, لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة . 5 ب تعريف المفر داد .		
	ط والمواصفات . 6		
7	لزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي		_
12	ندمة 2 8 وصف العقار 10 3 اشتراطات دخول المزايدة والتقديم		1
13		3/1	
13	لغة العطاء	3/2	
13	مكان تقديم العطاءات	3/3	
13	موعد تقديم العطاءات	3/4	
13	موعد فتح المظاريف	3/5	
13	تقديم العطاء	3/6	
14	كتابة الأسعار	3/7	
14	مدة سريان العطاء	3/8	
14	الضمان	3/9	
15	وعد الإفراج عن الضمان	3/10 م	
15	ستندات العطاء	3/11 ما	
16	المستثمر قبل إعداد العطاء	واجبات	4
17	در اسة الشروط الواردة بالكراسة	4/1	
17	الاستفسار حول بيانات المزايدة	4/2	
17	معاينة العقار	4/3	
18	للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	ما يحق	5
19	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	5/1	
19	تأجيل موعد فتح المظاريف	5/2	
19	سحب العطاء	5/3	

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 2 من 43

الصفحة



19	5/4 تعديل العطاء	
19	5/5 حضور جلسة فتح المظاريف	
20	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	6
21	الترسية والتعاقد $6/1$	
21	6/2 تسليم الموقع	

كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

الصفحة	المحتويات	٩
23 23 23		7/1 7/2 7/3 تراطات العامة تنفيذ الأعمال
	7/5 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثم	23
	7/6 حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفى	
	شاري 24	تقرير المقاول والمكتب الاستن
	ميص له	استخدام العقار للغرض المخد
	7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العق 7/10 مو عد سداد الأجرة السنوى	25
7	25	متطلبات السلامة والأمن
7	25	إلغاء العقد للمصلحة العامة
22		
	29	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بع ٢٨ تراطات الخاصة مدة العقد ٢٩ فترة التجهيز والإنشاء أنشطة مساحة المحلات التجارية
	8/5 مواقف السيار ا	المستفد المستورية

كراسة شروط ومواصفات



الصفحة 3 من 43 المجمعات التجارية



8/6 اشتر اطات التشغيل

8/6 اشتراطات التشغيل			٣.
			والصيان
8/7 الاشتراطات الأمنى			٣1
31	تأمين غرفة إسعافات أولية	8/8	
31	اللوحات الإعلانية	8/9	
31	الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	8/10	
32	ات انفنية	الاشتراط	9
33	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	9/1	
33	الاشتر اطات التنظيمية	9/2	
9/3 الاشتراطات المعمارية			٣٣

كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

الصفحة			المحتويات		٩
و الإنشائي	الاشتراطات	9/4			٣٤
الكهربائي	الاشتراطات	9/5			40
الميكانيكي	الاشتراطات	9/6			٣٦
الأعمال الصحى	اشتراطات	9/7			٣٧
37			اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	9/8	
38				المرفقات	11
موذج العطا	11/1				٣٩
لرسم الكروكي	11/2 ا للموق				٤٠
موذج تسليم العقا	11/3				٤١
قرار المستثم	11/4				٤٢
موذج العق	11/5				٤٣

.1



قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمر اجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة) $\sqrt{}$ (أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	ه <i>ل</i> مر فق ؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	1
		توكيل رسمي موثق)إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء(2
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	3
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري)في حالة الشركات والمؤسسات(4
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
		صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية .	6
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	7
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	8

2. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

له وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. أو المجمع	هو المجمع التجاري المراد إقامته وتشغيا التجاري القائم والمطلوب إدارته وتشغيله	المشروع:

ومو اصفات

الصفحة ٦ من ٤٨



العقار: هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها المجمع التجاري، أو مبنى قائم لمجمع تجاري.

هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.

مقدم العطاء: بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.

المجمع التجاري: هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المجمع التجاري: المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة .

المحالات التجارية عند تأجير العقارات والأنشطة عند تأجير العقارات والأنشطة كراسة الشروط والمواصفات

الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التــــــاريخ	البيان
2025/07/30	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
2025/10/30	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
2025/10/31	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف

ر مو اصفات

الصفحة ٧ من ٤٨عارية



2025/11/01	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
بعد الموافقة	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية	
	المستثمر بمراجعتها، فإن لم	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	المرايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر	
	على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار .	
	عند تو قيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي

ومواصفات



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

1. مقدمة

1. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية القصب في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مجمع تجاري وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / بلدية القصب بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / بلدية القصب أهدافها

وترحب الأمانة /بلدية القصب بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

1. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا: الإستثمار تليفون: 0116291515

۲. فاكس: 0116291515

واصفات	وطوم	كراسة شر
--------	------	----------

الصفحة 9 المجمعات التجارية



من 45

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

2. وصف العقار

2. وصف العقار

	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانه مجمع تجاري وسكني	نوع النشاط
	1. محلات تجارية وسكنيه	مكونات النشاط
الحي	المدينة القصب – المشاش	موقع العقار
	الشارع	
رقم العقار 7	رقم المخطط 400	
بطول 40 م	شمالاً : شارع عرض 18 م	حدود العقار
بطول 40 م	جنوباً: ممر مشاه 5 م	
بطول 15 م	شرقاً: شارع عرض 10 م	
بطول 15 م	غرباً: شارع عرض 18 م	
	أرض	نوع العقار
	600	مساحة الأرض
	حسب الإشتر اطات الفنية	مساحة المباني
	حسب الإشتر اطات الفنية	عدد الأدوار
	مسلح	نوع البناء

عدد الأدوار	حسب الإشتر اطات الفنية
نوع البناء	مسلح
الخدمات بالعقار:	
بيانات أخرى	



المملكة العربية الســعودية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

3. اشتر اطات دخول المزايدة والتقديم

3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ١٣ من ٤٨

3/1 من يحق له دخول المزايدة:

3/1/1 يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل وإدارة المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائى حتى تنتهى مدة المنع من التعامل ، ويحق للأمانة أو بلدية القصب استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن مو عدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

3/1/2 يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي .

3/2

لغة العطاء:

3/2/1 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته ، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية .

3/2/2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

3/3 مكان تقديم العطاءات:

تقُدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / بلدية القصب والمختومة بختمها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية

أمانة /بلدية القصب

مدينـــــة القصب

ص. ب 7195 الرمز البريدي 1199

3/4 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه 10/30/ 2025 م ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهبة المحددة أعلاه .

3/5 موعد فتح المظاريف:


الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة يوم 09 / 05 / 1447 هجرية الموافق 31/ 10/ 2025 ميلادية

3/6 تقديم العطاء:

3/6/1 على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

3/6/2 يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله ، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية





يقدم

3/6/3

العطاء داخل مظروف

مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر ،و عنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس .

3/7 كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

3/7/1 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمنطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك

3/7/2 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة)حروفاً (بالريال السعودي.

3/7/3 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

3/8 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء) 90يوماً (تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ بلدية القصب الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء .

3/9 الضمان:

3/9/1 يجب أن يقُدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن سنة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

3/9/2 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة ، وأو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3/10 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية .

3/11 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره: 3/11/1 نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ١٥ من ٤٨

3/11/2 توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء .

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذى وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

3/11/3 صورة سارية المفعول من السجل التجاري .

3/11/4 صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي .

.....

كراسة شروط ومواصفات الصفحة 14 من 45

الصفحة 14 من 45 المجمعات التجارية

البند و3/3 أوطبقا للشروط الواردة في البند و3/11/5 أعلاه معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي وطبقا للشروط الواردة في البند و3/11/5

3/11/6 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة /بلدية القصب الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه .



كراسة شروط ومواصفات

المجمعات التجارية


الصفحة ١٧ من ٤٨



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض





4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / بلدية القصب في استبعاد العطاء.

4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/ بلدية القصب خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/ بلدية القصب بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/3 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به .



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

 ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل و أثناء فتح المظاريف

كراسة شروط ومواصفات

المجمعات التجارية

الصفحة ١٩ من ٤٨

5. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة /بلدية القصب إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة /بلدية القصب تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة /بلدية القصب ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة .

5/3 سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف.

5/4 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

5/5 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية



6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

6/1 الترسية والتعاقد:

6/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصناحب الصلاحية بما تراه .

6/1/2 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/ بلدية القصب خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/ بلدية القصب بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

6/1/3 يجوز للأمانة /بلدية القصب بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

6/2 تسليم الموقع:

6/2/1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/ بلدية القصب يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد .

6/2/2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٢١ من ٤٨



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

7. الاشتراطات العامة

7. الاشتراطات العامة

7/1 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع)كهرباء ـ مياه ـ صرف صحي ـ هاتف ـ ... وغير ها (على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/ بلدية القصب ومع الجهات ذات الصلة.

7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/ بلدية القصب برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المجمع التجاري قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/ بلدية القصب والجهات الأخرى ذات العلاقة .

7/4 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

7/5 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ
 الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ .



المتابعة

اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها .
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها .
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

7/6 حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

7/6/1 للأمانة /بلدية القصب الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .

كراسة شروط ومواصفات



7/6/2 يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات

الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/6/3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/ بلدية القصب

، وفى حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة /بلدية القصب مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

7/6/4 يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/ بلدية القصب بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .

7/7 تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر ، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المجمع/المركز التجاري ومطابقته للمواصفات .

7/8 استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر .

7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

7/10 موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية ،وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 22 من 43

المجمعات التجارية

7/11 متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

7/11/1

اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

7/11/2 عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار .

7/11/3 إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.



7/11/4

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

الغاء العقد للمصلحة العامة: 7/12

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية .

تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

7/31/1 قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / بلدية القصب بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك .

7/31/2 تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة /بلدية القصب، وعلى المستثمر تسليمها بحالة

7/14 أحكام عامة:

جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي

7/41/1

7/13

ملك للأمانة /بلدية القصب بمجرد تقديمها .

التقويم الهجري هو المعمول به في العقد .

7/41/2

7/41/3 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة /بلدية القصب بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله .

7/41/4

تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 3/ب/38313 في 24/1423/9هـ.

كراسة شروط ومواصفات

المجمعات التجارية

الصفحة 23 من 43



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

8. الاشتراطات الخاصة

8. الاشتراطات الخاصة

8/1 مدة العقد:

مدة العقد) 25سنه (تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ بلدية القصب.

8/2 فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة) 5%(من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد .

8/3 أنشطة المجمع التجاري:

8/3/1 تشمل أنشطة المجمع التجاري ما يلي:



المحلات التجارية

• مطاعم الوجبات الخفيفة .

- مراكز الترفيه
- صالات رياضية .
 - ملاعب أطفال .

8/3/2 لا يسمح باستخدام دور القبو لأغراض الأنشطة التجارية أو الترفيهية أو التخزين)مستودعات (وإنما يستخدم مواقف سيارات فقط.

8/3/3 لا يسمح بعمل سكن للعاملين داخل المجمع التجاري .

8/4 مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعي فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط .

8/5 مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بما يلى:

توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري.

8/5/2 توفير مواقف سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل 50م2 من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع .

8/5/3 لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه .

8/5/4 تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع 5% من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن 25مترا مربعا طبقا للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

8/5/5 سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة .

8/5/6 في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن 5.2 متر.

8/5/7 عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقا للاشتر اطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٢٨ من ٤٨



8/6 اشتراطات التشغيل والصيانة:

8/6/1 يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة ، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل : المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق ،وخزانات المياه ودورات المياه...الخ .

8/6/2 يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/ بلدية القصب تقريرا دوريا)كل ثلاثة أشهر (من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت

8/6/3 يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة .

8/6/4 على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام.

8/7 الاشتراطات الأمنية:

8/7/1 يحب تركيب بو ابات دخو ل هيدر و ليكية .

8/7/2 يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.

8/7/3 يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.

8/7/4 يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.

8/7/5 يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.

8/7/6 يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.

8/7/7 يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.

8/7/8 يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.

8/7/9 إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافر ها في ألعاب الأطفال .

8/8 تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة)طبقا للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية (وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

اللوحات الإعلانية:

8/9

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه ، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات .

8/10 الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:



عن إقامة المجمع التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب	راء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة - ة المعتمدة لدى الأمانة / بلدية القصب .	
		كراسة شروط ومواصفات الصفحة 29 من 5! المجمعات التجاري

كراسة شروط ومواصفات

المجمعات التجارية

الصفحة ٣٠ من ٤٨



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

9. الاشتراطات الفنية

9. الاشتراطات الفنية

9/1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع .

9/2 الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المجمع التجاري، وهي:

	الارتفاع المسموح به	٠,١
•••••	الارتفاع المسموح به	• '

نسب البناء	۲



٣. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة وعلى المجاورين ثلاثة أمتار كحد أدنى .

9/3 الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- 1. أن يكون التصميم المعماري للمركز أو المجمع التجاري متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
 - أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع .
- أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- أن يراعى التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المجمع التجاري .
 - أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله .
- 7. تخصيص أماكن للصلاة في المجمعات التجارية تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء .
 - ٧. مداخل ومخارج المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا)مخارج الطوارئ (.
 - △. مصاعد تحميل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين.
 - ٩. فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.
 - ١. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة

بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ .

- 11. توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل) 500م2(وبحد أدنى)2(دورة للرجال، وعدد) 2(دورة للنساء .
 - 12. توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن 30مترا .
 - 13. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٢ من ٤٨



11. أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة للانز لاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.

١٥. توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

9/4 الاشتراطات الإنشائية:

1. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبار ات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية .

2. أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية .

3. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها .

4. يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها .

5. تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.

6. تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.

- ٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق
 .
- مزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح
 وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.
- ٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.
- ١. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم در اسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية ،على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٣ من ٤٨



 ١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

1 . في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبنى .

:/9 الاشتراطات الكهربائية:

ا. أن يكون تصميم الأعمال الكهربانية على أساس أن جهد التغذية 127/220 فولت أو 380/220 فولت)حسب جهد شركة الكهرباء المحلية (ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك 60، ذبذبة/ثانية .

جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعوديةونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها .

 قصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.

غصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات
 كهربائية مستقلة لوحدات التكييف .

o. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضى للتيار Earth leakage circuit breaker.

 جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار .

٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:

- . وحدات إنارة طوارئ .
- علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ٣. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
- غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن 400 أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل
 الغرفة جهة الشارع

)يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية (.

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٤ من ٤٨



- 8. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
 - مولد احتياطي يغذي حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف .
- 9. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة ..على أن يشمل نظام التأريض ما يلي :
 - 1. تأريض حديد تسليح أساسات المباني .
 - ٢. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.
 - تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.
 - ١٠. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة .
- 11. يراعي حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
 - 11. إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة

)شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي (.

9/6 الاشتراطات الميكانيكية:

- ل. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد .
- ٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع .
 - ٠. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:
- 1. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ .
 - ٢. أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

9/7 اشتراطات الأعمال الصحية:

- 1. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها .
- ٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٥ من ٤٨



و اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

 استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.

2 يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدنى .

- آ. تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني .
- يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة نقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
 - وضع مخطط للإخلاء)مخطط هروب(في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحريق.
 6. أخذ موافقة إدارة الدفاع المدنى بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

7 يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم) 3(.

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٦ من ٤٨



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

10. المرفقات "الملاحق"

10/1 نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم)نموذج/6/

المحترم . المحترم . إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / 14 هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة المستثمار م

في إقامة وتشغيل وإدارة مجمع تجاري .

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة .

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها) (غير شامل الضريبه المضافه) (ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد

توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات



				•
			اسم الشركة	
			رقم السجل التجاري	
بخ	بتاري		صادرة من	
			نوع النشاط	
جو ال		فاكس	هاتف	
ز	الرمز		ص.ب	
:				العنوان
	ىمي	الختم الرس		التوقيع التاريخ
	م للموقع 2/10	المخطط العاه		
)6/3 z i a a i	عقاد المستثمر	10/3 نموذج محضر تسليم ع		

محضر تسليم عقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ				
	14هـ العقار رقم:	/	/	الرقم: التاريخ: بلدية

اصفات	و مو ا	و ط	شر	اسة	کر
					_

الصفحة ٣٨ من ٤٨

المجمعات التجارية



رقم عقد التأجير: تاريخه: اسم المستثمر:
إقــــرار
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم بتاريخ / / 14 هـ. الاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة
مجمع تجاري بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية القصب أمانة
رئيس بلدية القصب
مطلق بن عبدالله ابو ثنین
ـ صورة لملف العقار

10/4 إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها .
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - $^{\prime}$. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم $^{\prime}$ $^{\prime}$ 38313 في $^{\prime}$ $^{\prime}$ $^{\prime}$ $^{\prime}$ $^{\prime}$ $^{\prime}$
- الاشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٩ من ٤٨

المجمعات التجارية



عاين الموقع
 المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة .

التوقيع

10/5 نموذج العقد

كراسة شروط ومواصفات

المجمعات التجارية

الصفحة ٤٠ من ٤٨



							قم العقد
							ريخ العقد
							عقد تأجير
	بین کل من :	تم الأتفاق	//	الموافق/			إنه في يوم
							1. اسم
				ومقر ها			الأمانة/البلدية
	هذا		على		التوقيع		ويمثلها في
				بصفته			
•••••						ل العنوان	طرف أو
				فاکس			ه ات
		••••••	••••••		••••••	•••••	
	رید <i>ي</i>	الرمز الب		المدينة.			ص.ب
							البريد
							لإليكتروني
							2. اسم
							المستثمر
/					••		 شرکة
1							سرت ئوسسة
صادر		رقم.		اری			سجل
				يخ/	بتار		من
هذا	على		التوقيع	. • • •			
رف ثاني العنوان	.1_			فته			
رقت تائي العلوان	صر	ى رقم	بالتقويصر	•••••	اللوقيع	عله في	وينوب
	•••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	•••••	•••••••••••	••••••	•••••	•••••
				فاكس			هاتف
•••••							
•••••	•••••	ىز البريد <i>ي</i> .	الره	بة	المدي	•••••	<u>ص.ب</u> البريد
							البريد لإليكتروني.
					فات	ِط ومواصد	كراسة شرو
ىن ٤٨	صفحة ٤١ ه	11					
						لتجارية	المجمعات ا

	•
	1271 le elis
روات المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على	-, -
	عي
لمقردات العقد.	•
·	الأولى
لملوكة للأمانة/البلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد العقار : هو الأرض	_
# · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	الموضحة بياناتها أدناه في وصف
: هو المجمع التجاري	المشروع
المراد إقامته من قبل	(33
المستثمر على الموقع	
المحددة بياناته كما هو	
موضح أدناه .	
: هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من	الجهات ذات العلاقة
الناحية التنظيمية ،أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية	
للمشروع .	
: كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة
مادة : مستندات العقد الثانية	ال
فسرة لبعضها البعض و هي تشكل مستندات العقد:	
ت الفنية وملحقاتها .	 كراسة الشروط والمواصفاد
لرف الثاني .	٢. نموذج العطاء المقدم من الد
تصاميم المقدمة من الطرف الثاني .	 الرسومات والمواصفات والمراسفات والمراسفات المرسومات المرسومات المرسومات المرسومات والمرسومات والمرسوم والمرسو
لرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها	٤. المراسلات المتبادلة بين الط
	ضمن مستندات ا لمادة
عقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:	بموجب هذا الـ -
وتشغيل وصيانة مجمع	 نوع النشاط: إقامة وإدارة
	تجاري نوع العقار:
	کر اسة شر و ط و مو اصفات
6A - 67 % : 11	حر اسه سرو مه و مو اصف
الصفحة ٤٢ من ٤٨	eg a sega . a ga
	المجمعات التجارية

			<u>ب</u>	موقع العقار: القص	-
			اش	المدينة : المش	-
		الشارع :		الحي:	-
		رقم العقار :	400	رقم المخطط: 7	-
		ي المرفق(ىب الكروك	حدود العقار:)حس	-
مترا	بطول			شمالا:	
مترا	بطول			▪ جنوبا:	
مترا	بطول			- شرقا:	
مترا	بطول			غربا:	
		احة الإجمالية:) مربع أ		مساحة العقار: 600م (مساحة المباني: عدد الأدوار:	-
		ة الرابعة: الغرض من العقد	الماد	 نوع البناء: 	
ي و لا يجوز استخدامه لغير	دارة وتشغيل مجمع تجار	موضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإد		ض من العقد هو استثمار ض المخصصة له	
		: مدة العقد المستثني المقال		المادة الـ المادة الـ العقد) 25سنه (تبدأ من	٤١.
, تاريخ توقيع العقد .	للال شهر على الأكثر من	م المستثمر للعدار تضر تسليم موقع من الطرفين خ	_	, ,	
	۶	: فترة التجهيز والإنشاء	سادسة	المادة ال	
عهيز والإنشاء، وهي تعادل 5%		()		عطى المستثمر فترة)	ت
	فوعة الأجرة .	العقد، و هي فترة زمنية غير مد	الخامسة من	المدة المحددة في المادة ا	من

كراسة شروط ومواصفات

المادة : الإيجار السنوي السابعة

ربال

ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة

الصفحة ٤٣ من ٤٨

فقط غير شامل الضريبه المضافه.

المجمعات التجارية

الإيجار السنوي للعقار

أيام من بداية السنة ،



المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/ بلدية القصب ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
 - ٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة .
 - ٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
 - الحصول على موافقة الأمانة/ بلدية القصب على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع
 والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
 - الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/ بلدية القصب قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
 - سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- ٨. 🔻 تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/ بلدية القصب ومن الجهات ذات العلاقة .
 - الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية
 - 1. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد .

المادة : الرقابة على تنفيذ العقد التاسعة

للأمانة/ بلدبة القصب

والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد .

ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد .

المادة الحادية عشر: التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة /بلدية القصب .

المادة الثانية : الغرامات والجزاءات عشر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 في 6/1422/8هـ والتعميم الوزارى رقم 7367/4/536 و ف في 25/1423/1هـ. وللأمانة/ البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات .

المادة الثالثة : فسخ العقد عشر

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/ بلدية القصب في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

كر اسة شر وطومو اصفات

الصفحة ٤٤ من ٨٨

المجمعات التجاربة



إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها .

- ٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/بلدية القصب، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
 - إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/بلدية
 القصب للحصول على العقد .
 - إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.
 - إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد .

المادة الرابعة : إلغاء العقد عشر

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق . بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره .

المادة الخامسة : المنشآت المقامة على العقار عشر

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة ، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين

المادة السادسة : مرجع العقد عشر

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم 88/1/1423/ في 23/1423/9هـ

المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين عشر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 73671 في 1426/12/24هـ.

المادة الثامنة : شروط أخرى عشر

الشروط

*في حال عدم تطبيق إشتراطات الشؤون الفنية للمظهر الخارجي والداخلي) التلوث البصري (للمنشأة سيتم إلغاء العقد أثناء سريانه .

المادة التاسعة

عثب

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٥٥ من ٤٨

المجمعات التجاربة



يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق ،،، حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية سلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين

الطرف الأول

الطرف الثاني

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٦ من ٤٨

المجمعات التجارية